

بسم الله الرحمن الرحيم
لائحة الدراسة بنظام التعليم عن بعد
بمؤسسات التعليم العالي الحكومية

عملاً بأحكام المادتين 24 ، 6 من قانون تنظيم التعليم العالي والبحث العلمي لسنة 1990م ، أصدر المجلس القومي للتعليم العالي والبحث العلمي اللائحة الآتية نصها:-

الفصل الاول

أحكام تمهيدية

اسم اللائحة وبدء العمل بها:-

1- تسمى هذه اللائحة لائحة تنظيم الدراسة بنظام التعليم عن بعد في مؤسسات التعليم العالي الحكومية وتسرى من تاريخ التوقيع عليها ..

نطاق التطبيق

2- تطبق على جميع مؤسسات التعليم العالي الحكومية التي تنفذ برامج للدراسة بنظام التعليم عن بعد داخل السودان .

الفصل الثاني

تفسير

3- في هذه اللائحة ، مالم يقتض السياق معنىً آخر:-

القانون:- يقصد به قانون تنظيم التعليم العالي والبحث العلمي لسنة

1990م

الوزارة:- يقصد بها وزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

- المجلس :-** يقصد به المجلس القومي للتعليم العالي والبحث العلمي والمنشأ بموجب أحكام المادة 4 من قانون تنظيم التعليم العالي والبحث العلمي لسنة 1990م.
- اللجنة :-** يقصد بها لجنة قبول التعليم العالي المنشأة بموجب أحكام المادة 24(ج) من قانون تنظيم التعليم العالي والبحث العلمي لسنة 1990م .
- الوزير :-** يقصد به وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- الادارة :-** يقصد بها الإدارة العامة لقبول وتقييم وتوثيق الشهادات .
- المؤسسة :-** يقصد بها أي مؤسسة تعليم عالي حكومية في السودان تقدم برامج للدااسة عن بعد.
- الكليات النظرية :-** يقصد بها: الكليات غير التطبيقية وهي تشمل :-
أ. كليات العلوم الاجتماعية والأعمال التجارية والشريعة والقانون .
ب. كليات الدراسات الانسانية .
ج- كليات التربية أدبي (ويستثنى كلية التربية الرياضية والتربية فنون) .
- الكلية المعنية :-** يقصد بها الكلية النظامية التي لها برامج تعليم عن بعد.
- القسم المناظر :-** يقصد به القسم بالكلية المعنية نظامي الذي بها برامج تعليم عن بعد.
- التعليم عن بعد :-** هو أحد الأنظمة التعليميه غير المباشرة التي تطبقها مؤسسات التعليم العالي تستخدم فيها وسائل متعددة في تنفيذ مقرراتها وبرامجها الدراسية مع نسبة محدودة ومحددة من التعليم المباشر على أن تلبي بحد أدنى مخرجات اكمال البرنامج لمنح الخريج الدرجة العلمية .

الطالب:- هو الطالب الذي لم تتح له فرصة التعليم العالي الجامعي النظامي رغم حصوله على المؤهل الأكاديمي المناسب أو الطالب الذي نال دراسة في مستوى جامعي تؤهله للقبول لفرقة أعلى من الفرقة الأولى في التعليم عن بعد.
الشهادة الثانوية: يقصد بها شهادة أكمل المرحلة الثانوية السودانية أو ما يعادلها مستوفية لشروط القبول .

الفصل الثالث

شروط القبول

4. يتم القبول في السنة الأولى وفق الآتي:-

- أ- الحصول على الشهادة الثانوية السودانية أو ما يعادلها على أن تستوفي لشروط القبول بالكلية المعنية في السنة التي منحت فيها تلك الشهادة .
- ب- أن تكون قد مضت على الشهادة الثانوية أو ما يعادلها ثلاث سنوات كحد أدنى.
- ج - أن يتم القبول في الكليات النظرية الواردة بدليل القبول العام في العام الدراسي المعني.
- د- تحدد الاعداد المخططة للقبول للدراسة بنظام التعليم عن بعد بنسبة 50% من جملة الاعداد المخططة للقبول العام في التخصص المعنى .

5. شروط القبول بعد السنة الأولى:

- أ- استيفاء شروط القبول في البند (1 - أ) .
- ب- النجاح في المواد المؤهلة للقبول في التخصص المعنى.
- ج- أن يكون المتقدم حاصلاً على دبلوم ثلاث سنوات أو سنتين.
- د- أن يكون المتقدم مستوفياً لشرط القيد الزمني المحدد

6. شروط القبول لحملة الدرجات العنمية:

- أ. يتم قبول حملة الدرجات العلمية بعد السنة الأولى.
- ب. تحدد الجامعة العام الدراسي المناسب لقبول الطالب وفقاً لمؤهله السابق على أن لا تقل فترة دراسته عن عامين دراسيين في الجامعة وإستيفاء القيد الزمني للشهادة.
7. لا يكون الطالب المتقدم مقبولاً إلا بعد حصوله على الرقم الجامعي من الإدارة .

الفصل الرابع

إجراءات القبول ونظام الدراسة

8. إجراءات القبول:-

- أ. يتم التقديم إلكترونياً .
- ب. ترفع المستندات المطلوبة لموقع الإدارة العامة للقبول وتسلم اصل الشهادات غير السودانية للجامعة.
- ج. يجب على الطالب المرشح للقبول الإطلاع على لائحة القبول للتعليم عن بعد.
- د. يجب على الطالب كتابة اقرار باطلاعه على لائحة القبول للتعليم عن بعد.

9. نظام الدراسة:

- أ. التعليم عن بعد تعليم غير نظامي لا يتطلب حضور الطالب لكل المحاضرات في القاعات الدراسية .
- ب. يُملك الطالب كل المقررات الدراسية في شكل كتب منهجية أو أسطوانات مدمجة أو في شكل محاضرات مسجلة أو فيديو أو أي وسيلة أخرى متاحة .
- ج. تنظم الجامعة فترة تعليم مباشر محددة لمراجعة المقررات الدراسية بما لا يقل عن 25% ولا يزيد عن 30% من المقرر بالجامعة أو مركز الجامعة المعتمد والنظام الطالب بالحضور لفترة التعليم المباشر المحددة.